

ما حكم إعطاء الولد الزكاة لأبيه لفقره ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

هل يجوز دفع الزكاة لبن الوالد الدور الثاني هذا سؤال واحد. شكرا نقول لك ان الزكاة لا تدفع لا للاصول ولا للفروع. وانما تدفع تدفع

لهم في حاجة في حالة واحدة - [00:00:00](#)

وهي ان يكون على الوالدين او على الوالدين فتعطيه من باب قضاء دينه. اما ان يعطى من باب فقره ومن باب مسكنته فان انه لا

يعطى لان النفقة واجبة على الولد لوالده. وواجبة على الوالد لولده - [00:00:23](#)

فلا يجوز ان يعطي المسلم زكاته لابيه ولا يجوز المسلم ان يعطي زكاته لابنه. الا من باب قضاء الدين على الصحيح من اقوال اهل

العلم - [00:00:41](#)